المبحث الثانى

فى موقف الزيدية من الصحابة

obeikandl.com

obeikandl.com

المبحث الثانى

فى موقف الزيدية من الصحابة

ويشتمل على خمسة فصول :

الفصل الأول : الصحابة كلهم عدول .

١- مذهب أهل السنة من صحابة رسول الله ، ﷺ .

٢ – موقف المسلمين من الفتنة .

٣ – مذهب الروافض فيمن حارب علياً .

الفصل الثانى : الشيعة والحكم على الصحابة

١ – حكم الشيعة فى الصحابة .

٢ – تولى الزيدية للصحابة والشيخين .

الفصل الثالث : الشيعة والنص

١ – إثبات الشيعة للنص .

٢- النصوص التى تدل على إمامة على

٣ – موقف الإمام يحيى من النص والوصية

الفصل الرابع : الزيدية والصحابة

١- أدلة يحيى فى براءة الصحابة ومولاتهم

٢ – الشروط الشرعية للتكفير والتفسيق

٣- وجوب موالاة الصحابة .

٤ – هدف الإمام يحيى من رسالته

الفصل الخامس :

الزيدية .

obeikandl.com

obeikandl.com

الفصل الأول

(الصحابة كلهم عدول)

ويشتمل على ثلاث نقاط :

١- مذهب أهل السنة من صحابة رسول الله ، ﷺ .

٢ - موقف المسلمين من الفتنة .

٣ - مذهب الروافض .

obeikandl.com

obeikandl.com

الفصل الأول
الصحابة كلهم عدول
١ - مذهب أهل السنة فى صحابة رسول الله ﷺ

أجمع أهل السنة على وجوب تعظيم صحابة رسول الله ﷺ كلهم ، والكف عن القدح فيهم ؛ لأن الله عظمهم ، وأثنى عليهم فى كتابه العزيز فى آيات كثيرة منها :-

- قوله تعالى : ﴿ وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ (١)

- قوله تعالى ﴿ لَقَد تَّابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِن بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ (٢)

- قوله تعالى ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾ (٣)

- قوله تعالى ﴿ لا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (٤)

فصحابة رسول الله ، ﷺ كلهم أخيار ، والفرق بينهم فى مراتب الفضل من حيث السبق بالإسلام والجهاد فى سبيل الله ، والإنفاق فى سبيل الله ونصرة الرسول ﷺ .

وجاء فى السنة نهيه ، ﷺ ؛ عن سب الصحابة ، قال : « لا تسبوا أحداً من أصحابى، فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهباً ، ما أدرك مُدَّ أحدهم ولا نصيفه » (٥)

وإن من تأمل سيرتهم ، ووقف على مآثرهم ، وجدَّهم فى الدين ، وبذلهم أموالهم وأنفسهم فى نصرة الله ورسوله ؛ لم يخالجه شك فى عظم شأنهم ، وبراءتهم عما

---

(١) سورة التوبة : ١٠٠
(٢) سورة التوبة : ١١٧
(٣) سورة الفتح : ١٨ .
(٤) سورة الحديد : ١٠
(٥) متفق عليه

ينسب إليهم المبطلون من المطاعن ؛ ومنعه ذلك عن الطعن فيهم ، ورأى ذلك مجانباً للإيمان (١) .

وقد أجمع على ذلك سلف الأمة وخلفها ؛ بلا استثناء أحد منهم ، وتواصوا على عدم التبرؤ من أحدهم ؛ وتولى من يتولاهم ، وبغض من يبغضهم ويسبهم ويكفرهم، وعدم ذكر أحدهم إلا بالخير والثناء وذكر مآثرهم ، فحبهم دين ، وبغضهم كفر ونفاق (٢) .

وقد شدد علماء الإسلام الحكم في ساب الصحابة ، وكان حكماً قاسياً يتناسب مع جرأته وفحش مقالته ، فعدوه كافراً .. أو في أضعف الأقوال فاسقاً ؛ فكل الصحابة مأمونون غير متهمين في الدين . وسبق أن أشرنا إلى أن الله قد تعبدنا بتوقيرهم وتعظيمهم وموالاتهم ، والتبرؤ من كل من ينقص أحداً منهم ، رضى الله عنهم أجمعين» (٣) .

ولإحقاق الحق ، المسألة فيها تفصيل عند بعض علماء المسلمين ، الذين فرقوا بين المهاجرين الأولين والأنصار الذين سبقوا بالإيمان ، وبين من آمن بعد الفتح ، والمؤلفة قلوبهم ، وبين من ارتد بعد وفاة الرسول ، ﷺ ، ثم عاد – تحت التهديد بالقتل – إلى حظيرة الطاعة والإيمان .

---

(١) انظر الإيجي : المواقف ؛ ص ٤١٣ طبعة عالم الكتب ، د. ت

(٢) انظر شرح الطحاوية ؛ ص ٤٦٧ .

(٣) انظر الأشعري : الإبانة ؛ ص ١٩١ .

٢ - موقف المسلمين من الفتنة

اختلف أهل الإسلام فيما شجر من الصحابة من الفتن .

(١) فمنهم من أنكر وقوعها أصلاً، وقال : إن عثمان لم يحاصر ولم يقتل غيلة ، وأن وقعة الجمل وصفين لم توجد كالهشامية من المعتزلة [١] وهو مكابرة للحقيقة الثابتة تاريخياً .

(٢) ومنهم من اعترف بوجودها ، ثم اختلف هؤلاء :-

١ - فمنهم من سكت عن الكلام فيها ، ولم يقل فيها بتخطئة ولا تصويب، وهم طائفة من أهل السنة [٢] إيثاراً للسلامة .. وحباً في تأليف قلوب الجماعة المسلمة .

٢ - ومنهم من تكلم فيها ؛ ثم اختلف هؤلاء :

أ - فمنهم من خطأ الفريقين وفسقهما معاً ، كالعمرية أصحاب عمرو بن عبيد[٣] من المعتزلة ؛ وهو من أعلام المعتزلة فقد فسق المتحاربين يوم الجمل ورد شهادتهم[٤] وهو تجاوز لا يمكن قبوله .. والأرجح أن فريق السيدة عائشة قد أخطأ ، ثم تاب وعاد عن خطأه ، وإن كان الموقف قد انتهى بمقتل الزبير وطلحة ، رضى الله عنهما .

ب - ومنهم من قضى بتخطئة أحد الفريقين .

ثم اختلف هؤلاء :-

١- فمنهم من قال بتخطئه أحد الفريقين وتفسيقه لا بعينه من عثمان وقاتليه وعلى ومقاتليه؛ وحكموا بأن كل واحد من الفريقين لو شهد على باقة بقل لردت شهادته ؛ لأن الفاسق منهما واحد لا بعينه ؛

---

(١) انظر البغدادى : الفرق بين الفرق ؛ ص ١٥٩ تحقيق محيى الدين عبد الحميد ، دار التراث ، د . ت

(٢) انظر الغزالى : الاقتصاد فى الاعتقاد ؛ ص ٢١٨ ، ٢١٩

(٣) انظر البغدادى : أصول الدين ، ص ٢٨٨ .

(٤) انظر ترجمه وسيرته فى ابن خلكان : وفيان الاعيان ؛ ٣/ ١٦١

واحتمل أن يكون من شهد هو الفاسق ، وهؤلاء هم **الواصلية** أصحاب **واصل بن عطاء** من المعتزلة [1] وربما كان هذا الرأى قد حكى عن واصل خطأ ، لأن المعروف من سيرته تولى الإمام وآل البيت ؛ ولم يكن لم نشأ على حب آل البيت بمفسق لهم أو لإمامهم .

ج – ومنهم من قال بتخطئة أحد الفريقين بعينه ، ثم القائلون بهذا المذهب لا يعرف خلافاً فيما بينهم فى تعيين التخطئه فى قتلة **عثمان** ومقاتلى **علي**، وكذلك كل من خرج على كل من اتفق على إمامته ؛ لكن اختلفوا ، فمنهم من قال بأن التخطئة لا تبلغ إلى حد التفسيق كالقاضى أبى بكر **الباقلانى** [2] .

ومنهم من قال بالتفسيق كالشيعة ، وكثير من الأشاعرة .

د – فذهب **الشيعة الإمامية** إلى تكفير من حارب أمير المؤمنين ، وليس تفسيقهم فقالوا : عندنا أن من حارب أمير المؤمنين ، عليه السلام ، وضرب وجهه ، ووجه أصحابه بالسيف **كافر** ، والدليل المعتمد فى ذلك إجماع الفرقة المحقة من الإمامية على ذلك .

روى الشعبى عن أمير المؤمنين ، عليه السلام ، أنه قال : «**ألا إن أئمة الكفر فى الإسلام خمسة طلحة والزبير ومعاوية وعمرو بن العاص وأبو موسى الأشعرى**» [3] .

هـ– أما موقف **الأشاعرة** من فتنة الصحابة فى **صفين والجمل** فيصوره ما ذكره **البغدادى** حيث يقول : «أجمع أصحابنا على أن علياً ، رضى الله عنه ؛ كان مصيباً فى قتال أصحاب الجمل ، وفى قتال أصحاب **معاوية** بصفين .

وكذلك حكموا بتخطئة من حاربه من **الخوارج** فى نهراوان بالبصرة ،

---

(١) انظر الاسفرائينى : التبصير فى الدين ص ٦٨ – ٩٦ تحقيق يوسف الحوت عالم الكتب بيروت ط اولى ١٩٨٣

(٢) انظر القاضى ابا بكر الباقلانى : التمهيد ؛ ص ٢٣١ – ٢٣٢

(٣) انظر ابو جعفر الطوسى تلخيص الشافى ؛ ٤ / ١٣١ ؛ تحقيق حسين بحر العلوم ، ط . ثانية مطبعة الآداب ، بالنجف الأشرف ١٩٦٣ م

وما كان من عائشة وطلحة والزبير أنهم كانوا خاطئين ، ولم يفسقوا ؛ لأن عائشة قصدت الإصلاح بين الفريقين ، فغلبها بنوضبَّة وبنو الأزد على رأيها ، فقاتلوا علياً ، رضى الله عنه ؛ فهم الذين فسقوا دونها ، وأما الزبير فإنه لما كلمه على يوم الجمل عرف أنه على الحق ، فترك قتاله ، وهرب من المعركة راجعاً إلى مكة فأدركه عمرو بن جرموز بوادى السباع فقتله وحمل رأسه إلى على ، رضى الله عنه ، فبشَّره على بالنار!

وأما طلحة فإنه لما رأى القتال بين الفريقين همَّ بالرجوع إلى مكة فرماه مروان بن الحكم بسهم فقتله ؛ فهؤلاء الثلاثة بريئون من الفسق ، والباقون من أتباعهم الذين قاتلوا علياً فسقة !

وأما أصحاب معاوية ؛ فإنهم بغوا ، وسماهم النبى ، ﷺ ؛ بغاة فى قوله لعمار : « يقتللك الفئة الباغية ، ولم يكفروا بهذا البغى؛ لأن علياً قال : إخواننا بغوا علينا ؛ ولأنه قال لإصحابه لا تتبعوا مدبراً ولاتذفِّفوا على جريح » . فلو كانوا كفرة لأباح ذلك فيهم[1] .

***

(١) انظر البغدادى : أصول الدين ؛ ص ٢٩٨ ، ٢٩٩ والجوينى : الإرشاد ؛ ص٢٤٤ م

٣- مذهب الروافض فيمن حارب علياً

أولاً: اختلف الروافض فى محارب على ، فلم تكن ذات طابع واحد ، ولكن اختلفوا وهو فرقتان :

(١) **فالفرقة الأولى** منهم يقولون بإكفار من حارب علياً وتضليله ، ويشهدون بذلك على **طلحة والزبير ومعاوية بن أبى سفيان** ، وكذلك يقولون فيمن ترك الائتمام به بعد الرسول ، ﷺ .

(٢) **والفرقة الثانية** منهم : يزعمون أن من حارب **علياً فاسق** ، ليس بكافر إلا أن يكون حارب علياً عناداً للرسول ، ﷺ ، ورداً عليه ، فهم كفار، وكذلك يقولون فى ترك أصحاب رسول الله ﷺ ؛ **الائتمام بعلى ابن أبى طالب** بعده :

« إنهم إن كانو تركوا الائتمام به عناداً للرسول ورداً عليه فهم كفار ، وإن كانوا تركوا ذلك على طريق غير العناد والتكذيب للرسول ﷺ ؛ والرد عليه فسقوا ولم يكفروا» (١)

ثانياً : مذهب الروافض فى التحكيم :

واختلف الروافض فى التحكيم وهم فرقتان :

(١) **فالفرقة الأولى منهم** : يزعمون أن علياً إنما حكم للتقية ، وأنه مصيب فى تحكيمه للتقية ، وأن التقية تسعه إذا خاف على نفسه ، واعتلوا فى ذلك بأن رسول الله ﷺ ، كان فى تقية فى أول الإسلام يكتم الدين .

(٢) **والفرقة الثانية منهم** : يزعمون أن التحكيم صواب على أى وجه فعله ، على التقية أو على غير التقية (٢)

***

---

(١) الأشعرى : المقالات ؛ ١/١٢٢ ؛ تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد ؛ مكتبة النهضة المصرية ط أولى ١٩٥٠ م

(٢) انظرالأشعرى : المقالات ؛ ١/١٢٣ .

الفصل الثاني

الشيعة والحكم على الصحابة

ويشتمل على نقطتين :

١- حكم الشيعة فى الصحابة .

٢ - تولى الزيدية للصحابة والشيخين .

obeikandl.com

obeikandl.com

الفصل الثانى

الشيعة والحكم على الصحابة

أولاً : حكم الشيعة فى الصحابة

١ - الروافض :

سمى الروافض بذلك لرفضهم إمامة أبى بكر وعمر ، رضى الله عنهما ، وقيل أنهم سموا بذلك لكونهم رفضوا الدين ، لأن **زيد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب** خرج على **هشام بن عبد الملك** فطعن عسكره فى أبى بكر ، رضى الله عنه ، فمنعهم من ذلك ، فرفضوه ، ولم يبق معه إلا مائتا فارس فقال لهم زيد : **رفضتمونى !..**

قالوا : نعم، فبقى عليهم هذا الاسم (١) .

وهم مجمعون على أن النبى ، ﷺ ؛ نصَّ على استخلاف **على بن أبى طالب** باسمه ، وأظهر ذلك وأعلنه ، وأن أكثر الصحابة ضلوا بتركهم الاقتداء به بعد وفاة النبى ، ﷺ ، وأن الإمامة لا تكون إلا بنص وتوقيف ، وأنها قرابة ، وأنه جائز للإمام فى حال التقية أن يقول : إنه ليس بإمام وأبطلوا جميعاً الاجتهاد فى الأحكام ، وزعموا أن الإمام لا يكون إلا أفضل الناس ، وزعموا أن علياً ؛ رضوان الله عليه ، كان مصيباً فى جميع أحواله ، وأنه لم يخطىء فى شىء من أمور الدين إلا "**الكاملية**" أصحاب "**أبى كامل**" فإنهم أكفروا الناس بترك الاقتداء به ، **وأكفروا علياً** بترك الطلب، وأنكروا الخروج على أئمة الجور ، وقالو : ليس يجوز ذلك دون الإمام المنصوص على إمامته .

وهم سوى " **الكاملية** " أربع وعشرون فرقة ، وهم يدعون " **الإمامية**" لقولهم بالنص على إمامة **على بن أبى طالب** (٢) .

لقد كَفَّرَ الروافض صحابة الرسول ، ﷺ ، وعلى رأسهم الشيخان ، لقولهم بأنه قد نص على إمامة على نصاً جلياً والصحابة جحدوا حقه فيها غصبوه .. ومتأخروهم كفروا عليا لسكوته عن طلب حقه ، وهو قمة الغلو والتطرف (٣) .

---

(١) الرازى : الأربعين ؛ ١ / ٢٨٨ ؛ تحقيق احمد حجازى السقا ط . مكتبة الكليات الأزهرية ط . اولى ١٩٨٦ م .

(٢) الأشعرى : المقالات ؛ ١ / ٨٨ (٣) يحيى بن حمزة : عقد اللآلى فى الرد على الغزالى ؛ ٧٣ و

والحقيقة أنه لا مستند عندهم إلى ما ذهبوا إليه ، ويبدو أن هناك العديد من المؤثرات التى شاركت فى ظهور هذا الفكر فى حق سيدنا على ، كرم الله وجهه ، والجامع لهذه الاتجاهات المتباينة هو الغلو والتطرف كما ذكرنا .. فما معنى أن يكفر مسلم الصحابة لعدم بيعتهم لعلى .. ثم يكفر علياً لعدم مطالبته لهم بالبيعة وسكوته إلا الغلو !

٢- الجارودية من الزيدية:

قالوا بأن النصوص التى جاءت عن النبى ﷺ قاطعة بإمامة علىٍّ ، ومن خالفها فهو فاسق .

وسموا بالجارودية، لأنهم قالوا بقول أبى الجارود زياد بن أبى زياد ، وقد سماه الإمام الباقر «سرحوبا» أى شيطان يسكن البحر ! وقد وصفه بعض المؤرخين بأنه مبتدع ضال، كذبه ابن معين ، وقال : ابن حبان يضع ، أى يضع الحديث الشريف .. وقد كان من أتباع زيد بن على وصرح بآرائه الغالية فى الصحابة بعد مقتله [١] وفرقته من أكبر فرق الزيدية . ومن آرائهم ما يلى .

١- النص على علىٍّ بالوصف لا بالتسمية ، فهو الإمام بعد رسول الله ﷺ .

٢ - كَفَّروا الناس لعدم تنصيبهم على ، بعد رسول الله ، عليه السلام ، ثم الحسن ثم الحسين . وهو موقف رافضى تماماً .

٣ - قالوا بالنص فى الثلاثة ، والشورى فى ولدى الحسن والحسين، ولذلك قال فريق منهم بوجوب الخروج ، وهى فيمن كان عالماً فاضلاً منهم [٢]

٣- الصالحية من الزيدية:

وهم أصحاب الحسن بن صالح [٣] ، قالوا بإمامة الشيخين ، وتوقفوا فى إمامة عثمان [٤] .

---

(١) انظر المقريزى : الخطط ٢/٣٥٢ . والفرق بين الفرق ؛ ١٩ وما بعدها .

(٢) انظر الاشعرى : المقالات ؛ ١/١٣٣ ، وكذلك الملل والنحل ؛ ١/٢٥٥ .

(٣) انظر الشهرستانى : الملل والنحل ١/٢٦١

(٤) يحيى بن حمزة : عقد اللآلى .. ؛ ٧٣و

قال الأشعرى : يزعمون أن علياً أفضل الناس بعد رسول الله ﷺ وأولاهم بالإمامة، وأن بيعة أبى بكر ليست بخطأ ، لأن علياً ترك ذلك لهما ، ويقفون فى عثمان وفى قتلته، ولا يقدمون عليه بإكفار ، وينكرون رجعة الأموات إلى الدنيا ، ولا يرون لعلى إمامة إلا حين بويع ، وقد حكى أن "**الحسن بن صالح بن حى**" كان يتبرأ من عثمان رضوان الله عليه ! – بعد الأحداث التى نقمت عليه [1]

وهذا الفريق يخلط بين ما هو دين وما هو سياسة ، لجهله بالفرق بين الاثنين ، كما ينكر حق الإمام فى النظر والاجتهاد فى أمور الرعية .. وحسبهم ، كما هو الشأن فى أمثالهم، أنهم اعتقدوا أن الدين يجعل لهم حقاً فى تكفير المسلمين وحربهم، لمجرد خلافهم فى الرأى !!

٤-النعيمية من الزيدية :

هذه الفرقة من الزيدية تسمى "**النعيمية**" أصحاب "**نعيم بن اليمان**" يزعمون أن علياً كان أحق بالإمامة من الشيخين ، غير أنهم لا يفسقوهما ، ويقولون بإمامتهما ولا يكفرون أحداً من الصحابة .

وقد ذكر ذلك يحيى بن حمزة فقال : الذين يقولون بإمامة الشيخين ، كمقالة **الصالحية** خلا أنهم أنهم يكفرون ، **عثمان** والصالحية يتفقون على أنه غير إمام ، ولم يذكر اسم هذه الفرقة .

٥-الصباحية من الزيدية:[2]

هذه الفرقة هم أصحاب **الصباح بن قاسم** ، ويقولون بتكفير أبى بكر وعمر ، ويبدو أنهم هم الذين ذكرهم الأشعرى فى الفرقة الخامسة [3] من الزيدية ، ومن عقائدهم أنهم لا ينكرون رجعة الأموات قبل يوم القيامة ، ولكنه لم يذكر اسمهم كما ذكره يحيى .

ويوافق **النوبختى** ما ذكره يحيى فقال عنهم (فرقة تسمى **الصباحية** ، وهم أصحاب

---

(١) الأشعرى : المقالات ، ١/١٣٦ ، ١٣٧ وانظر المقريزى ٢/٣٥٢ .

(٢) يحيى بن حمزة : عقد اللآلى فى الرد على الغزالى ؛ ٧٣ و .

(٣) الأشعرى : المقالات ؛ ١/١٣٧ .

الصباح المزنى ، أمرهم أن يعلنوا البراءة من أبى بكر وعمر ، وأن يقروا بالرجعة [1] وهذا ضرب من الجهل بالقرآن والدين جملة .. وهي عقيدة غير إسلامية ، تسللت على يد الغلاة ، ووجدت لنفسها فى مذاهبهم مكاناً .

***

(١) النوبختى: فرق الشيعة ؛ ص ٧١ ؛ تحقيق د/ عبد المنعم حفنى ، دار الرشاد – القاهرة ط . أولى ١٩٩٢ م

obeikandl.com

ثانياً: تولى الزيدية للصحابة والشيخين

جاء موقف أغلب الزيدية وأئمتهم غاية فى الاعتدال ، فيذكر يحيى أن الذى يقضى به الشرع ، ووافق على الفتوى به ، وجعله ديناً يلقى الله عليه ، وعده طريق السلامة ،لمن أنصف نفسه وعقله ودينه ، بل دعا إليه أتباعه وهوأن مخالفة الصحابة لما ذكره الزيدية وغيرهم من **نص خفى** على إمامة على رضى الله عنه ، وإن كانت قاطعة فى نظر يحيى ، **لا يوجب فى حقهم كفراً ولا فسقاً ولا خروجاً عن الدين** ، ولا يوجب قطع الموالاة ، وأن إسلامهم صحيح .

ويدل على صحة اختياره هو أن موقفه ذلك هو موقف كبار أهل البيت ، والمحصلين من أتباعهم وشيعتهم (١) .

وعلى افتراض أن النصوص التى رواها الروافض قاطعة فإن يحيى يذكر أن غاية ما تدل عليه هو **خطأ الصحابة** من أجل مخالفة الدليل القاطع ، أما ما يذهب إليه الروافض من تكفير الصحابة ، أو تفسيقهم – كما يزعمه بعض الزيدية – فهو خطأ لا محالة ؛ إذ لاخلاف أن الكفر والفسق إنما يكونان ثابتين بدلالة قاطعة ؛ ولا دلالة على ما قالوه من جهة الشرع .

وهذا الخطأ لا يقطع موالاة الصحابة ولا يغير شيئاً فى الدين (٢) .

ويبدو أن الزيدية فرقوا بين الدين والسياسة ؛ فما كان ديناً أخذوه بعين الشرع ، وماكان سياسة أخذوه من ناحية الرأى .. أما ما فعلته الروافض من اعتقادهم أن الإسلام قد جاء بدولة دينية ، يحكمها الله فى السماء عن طريق أئمتهم المعصومين فى الأرض ، حكومة ثيوقراية .. منافية لروح الإسلام .. وتتعارض مع مفهوم الانتخاب واختيار الشعوب لحكامها ، وهو ما فعله الصحابة الراشدين الأربعة بصور مختلفة ، وكذلك إقرار مبدأ الشورى فى الحكم .. فلا شورى عند الشيعة .. ولكن الأمرعائد إلى مرجعية دينية ، ودولة يحكمها الفقهاء باسم الحق الإلهى !!

---

(١) انظر يحيى بن حمزة : عقد اللآلى فى الرد على حامد الغزالى ؛ ٧٣ و .

(٢) يحيى بن حمزة : الرائق ، ٤٦ ظ . قارن ذلك برسالته «**الوازعة للمعتدين عن سب صحابة سيد المرسلين**» ؛ المطبعة المنيرية ؛ سنه ١٣٤٨ هـ ؛ ص ١٣ .

obeikandl.com

الفصل الثالث

الشيعة والنص

ويشتمل على ثلاث نقاط :

١ – إثبات الشيعة للنص .

٢ – النصوص التى تدل على إمامة على .

٣ – موقف يحيى من النص والوصية .

obeikandl.com

obeikandl.com

الفصل الثالث
الشيعة والنص
١ - إثبات الشيعة للنص

ذكر الشيعة النص على إمامة على ، رضى الله عنه ؛ وقد اتفقوا على النص الخفى ، واختلفوا فى النص الجلى ، فاثبته الإمامية دون الزيدية ، إلا أن الزيدية قد ردت على الإمامية فى فساد القول بالنص الجلى لعدم وجود ما يثبت زعمهم.

قال الصاحب بن عباد (ت ٣٨٥ هـ) فى كتابه «نصرة مذاهب الزيدية»: «الذى يدل على فساد هذا القول ، أن الأمر لو كان على ما ذهبوا إليه ، لوجب أن يكون لنا طريق إلى معرفة هذا النص الجلى ، حتى يصح أن يكلف العلم به ، وطريق ذلك لا يخلو من وجهين .

- إما أن تكون الضرورة أو الاكتساب ، وفى علمنا بانتفاء هذين الطريقين دليل على فساد قولهم أن طريق معرفة الأئمة هو النص الجلى ، على الوجه الذى يذهبون إليه"[١] يعنى لا ضرورة عقلية ولا نص يدعو لذلك غير إفكهم .

فإذا كان كان طريق معرفة النص الجلى هو العلم الضرورى، لوجب لنا مشاركة الإمامية فى العلم به، إذا أن كل علم ضرورى لابد من معرفته كالعلم بالأحداث التاريخية ومواقع البلدان والمدن . .

أما إن كان طريق العلم به هو الاكتساب عن طريق الأخبار، فهو ما لا دليل عليه ، وما تدعيه الإمامية من أخبار ، ادعت تواترها على طريقتهم فى إثبات التواتر فاسدة .

لأن التواتر إن كان قد ثبت لمتاخريهم فلم يكن كذلك فى المتقدمين منهم ، ولا يمكن تبين أن أحداً من الصدر الأول قد أعقد هذا النص على الوجه الذى يذهبون إليه، فاخبار الآحاد ظنية الدلالة والنقل ، ولا تفيد علماً قطعياً ، وإن تواترت فى القاعدة بعد ذلك.

ولتحديد زمن بعينه انتشر فيه القول بالنص الجلى ، يقول الصاحب إنه حتى زمان

---

(١) الصاحب بن عباد : الزيدية ؛ ص ١٩١ ، تحقيق د/ ناجى حسن - بيروت

على بن الحسين ، عليه السلام ، لم يكن لمثل هذا النص أثر ، ويرى أنه ظهر فى أيام بعض خلفاء بنى العباس لغرض له فى إظهار ذلك : "وقد قال أهل العلم أن التصريح بهذا القول على الوجه الذى يصرح به الآن لم يتجاسر عليه قبل الراوندى"(١) ، والراوندى هذا من الملاحدة الذين تقلبوا فى الإسلام بين المذاهب المختلفة، فكان فى البدء معتزلياً ثم هجرهم ، وكتب كتاباً فى فضائحهم ، ثم انتمى إلى الشيعة ، وناصر دعوتهم الغالية . . فهو أقرب إلى بعض السياسيين فى بلادنا فى هذا الزمان ، حين يتقلبون بين الأحزاب المختلفة ؛ فلا دين له ولا دين لهم !

ويذكر الآمدى فى كتابه « الإمامة » مقالة الإمامية فى النص الجلى فيقول : « وقد احتجوا عليه بأن الإمامية مع كثرتهم فى زماننا كثرة لا يتصور على مثلهم التواطؤ على الكذب ، قد نقلوا النص الجلى علىٍّ عمن تقدمهم ، ونقلوا أن من تقدمهم أخبرهم بذلك ، وكانوا فى الكثرة إلى حد لا يتصور عليهم التواطؤ على الكذب ، وأنهم أخبروا بذلك ، وأخبروهم أن من أخبرهم بذلك كان حاله كحالهم ، وهلم جرا، إلى النبى ، ﷺ ، والمخبر به محسوس مشاهد وهو خبر النبى ، ﷺ وقوله، فكان خبرهم متواتراً ، والتواتر لا سبيل إلى إنكاره ، وقد رد عليهم الآمدى من وجوه وأكذبهم فى زعمهم (٢) .

وقد رد على الروافض كذلك فى زعمهم النص على علىّ ، القاضى عبد الجبار فى كتابه الموسوعى « المغنى » حيث خصص جزءً كبيراً للإمامة (٣) ، وأفرد فيه للرد على الإمامية قدر كبير منه ، ووقف عند فساد القول بالنص الجلى (٤) .

***

(١) الصاحب : الزيدية ؛ ص ١٩٢ ، وانظر ترجمة الراوندى فى الفهرست لابن النديم ؛ ص ٢٥٤ .

(٢) انظر الآمدى : الإمامة ؛ ص ٨٩ .

(٣) انظر القاضى عبد الجبار : المغنى ؛ الجزء العشرون .

(٤) المصدر السابق ؛ ج ٢٠ ق ١ / الإمامة ١١٤ وما بعدها حتى ١٢٣ .

٢ - النصوص التى تدل على إمامة علىٍ

أ - النص الخفى :

أما النصوص الخفية فكثيرة على ما يذكر الشيعة :

١- **الأول منها** : حصر الشيعة الأدلة العقلية فى امتناع العقد والاختيار ، ثم قالوا بالنص والذى حصروه فى ثلاثة هم أبى بكر والعباس وعلى [١] ، ونفوا النص على أبى بكر من وجهين :-

١- ما نقل عن أنه كان يود سؤال رسول الله عن الإمامة حتى لا ينازعها أهلها .. ولو كان منصوصاً عليه لعلم ذلك .

٢- أنه لجأ إلى البيعة والاختيار ، فلو كان منصوصاً عليه لما لجأ إلى البيعة ! .. وكذلك نفوا النص على العباس لما نقل عنه عندما مرض رسول الله ، ﷺ من قوله لعلى : « ادخل بنا عليه نسأله عن هذا الأمر ، فإن كان لنا بينه ، وإن كان لغيرنا وصَّى الناس بنا » [٢] فلو كان منصوصاً عليه لعلم ذلك وطلبه ، وإذا بطل النص على أبى بكر والعباس تعين أن يكون علياً ، عليه السلام ، هو المنصوص عليه عملاً بالاجماع على ما يقوله الشيعة [٣] فهو مفيد للعمل ، كما تقدم تحقيقه[٤] .

ولا يمكن أن يقال أن ذلك مما وضعه بعض الناس فى بعض الأعصار ، ثم اشتهر وشاع وذاع بحيث نقله عدد التواتر ؛ لأنه من الأمور العظيمة المتضمنة تخطئة الأمة فيما اتفقوا عليه من عقد الإمامة لغير على [٥] .

وما كان كذلك فالدواعى تكون متوفرة على نقله وإشاعته من القائلين بعدم التنصيص ؛ لإظهار إبطال القول بالتنصيص وإفساده ، ولا سيما وهم غير خائفين فى نقله ، فإنه لم تزل الغلبة لهم فى كل عصر .

---

(١) قارن البغدادى : أصول الدين ؛ ص ٢٧٩ .
(٢) قارن صحيح البخارى ؛ ٨/١٠١
(٣) قارن الرازى : الأربعين ؛ ٢/٤٤٢
(٤) انظر الرازى : الأربعين ؛ ص ٤٤٣
(٥) انظر الشريف المرتضى : الشافى فى الامامة ؛ ص ٨٧ - ٨٨

ومن قال بالتنصيص تحت القهر والتقية ، فحيث لم ينقل ذلك دل على إبطاله ؛ ولا يمكن أن يقال : إنما يلزم نقل ذلك أن لو عرف واضعه ووقت حدوثه ، وليس كذلك بل أمكن أن يكون من وضع بعض الناس ، وقد تناقلته الألسنة واشتهر من غير أن يعرف واضعه .

ووقت حدوثه ، كما فى الأراجيف الواقعة فى كل زمان ، لأن القول بتجويز ذلك مما يوجب تطرقه إلى كل خبر متواتر ، ويخرج التواتر عن كونه مفيداً للعلم ، وهو محال .

وما ذكره الصاحب فى بيان فساد مقالة الشيعة الأثنى عشرية فى النص الجلى كفاية ، ويراجع رد المعتزلة كذلك فى "المغنى" للقاضى عبد الجبار .

الثانى : يقوم هذا الدليل على أن علياً أفضل الصحابة ، وعليه رتبوا أنه ينبغى أن يكون الإمام ، لأنه حق للأفضل والأكمل ، أما كونه أفضل الصحابة فمن وجوه كثيرة منها :

١ – أن الرسول دعاه إلى المباهلة ، قال تعالى : ﴿ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ﴾ (٣) وهو دليل على أنه أفضل الصحابة (٤)

٢– قوله ، عليه السلام ، فى ذى الثدية "يقتله خير الخلق" وقد قتله على ، عليه السلام(٥) .

٣ – قوله ﷺ « أخى ووزيرى وخير من أتركه بعدى ، يقضى دينى وينجز موعدى على بن أبى طالب » (٦)

٤– قوله ﷺ ؛ لفاطمة « أما ترضين أنى زوجتك خير أمتى » (٧) .

---

(١) السابق ؛ نفسه

(٢) الآمدى : الإمامة ؛ ص ١٠٠ ، ١٠١ ، تحقيق محمد الزبيدى ، دار الكتاب العربى بيروت ، ط . أولى ١٩٩٢ م

(٣) سورة آل عمران : ٦١

(٤) قارن ابن المطهر الحلى : منهاج الكرامة ؛ ص ١٥٤ ، بهامش منهاج السنة ، تحقيق محمد رشاد سالم مكتبة الخياط ، ١٩٦٢ م

(٥) قارن القاضى عبد الجبار : المغنى ٢٠ ق ٢/١٢٨ .

(٦) قال السيوطى : فى اللآلىء المصنوعة ؛ ١/٣٥٨ ، موضوعاً .

(٧) قارن طبقات ابن سعد ٨/٢٤ طبع دار الشعب .

٥- قوله ﷺ ؛ لعائشة : « هذا سيد العرب » مشيراً لعلى ، رضى الله عنه ؛ فقالت له : بأبى أنت وأمى يارسول الله . ألست سيد العرب ؛ فقال : أنا سيد العالمين ، وعلى سيد العرب .(١)

٦ - أنه ، عليه السلام ، آخى بين الصحابة واتخذ علياً أخاً لنفسه ، وذلك دليل على أفضليته وعلو رتبته .

***

(١) قارن المستدرك على الصحيحين ؛ ٣/ ١٢٤ .

obeikandl.com

٣ - موقف يحيى من النص والوصية

سأل يحيى فى رسالته « الرائق » هل أوصى رسول الله ﷺ أولا ؟

فقال : إنه ﷺ ، قد ندب إلى الوصية وحث عليها ، وهو لا يندب إلى طاعة إلا وهو أسبق إليها ، ولا يرغب عن معصية إلا هو أول من يسبق إلى الانتهاء عنها .

وكيف لا وقد قال ﷺ « وصى وخير من أتركه يقضى دينى **على بن أبى طالب** »[١] ويلاحظ على كلام الإمام يحيى أنه **يقول بالنص الخفى** ، والتى لها دلالة على إمامة على ، دون غيره بعد نظر واستدلال .

ويوافق الرصاص فى رسالته " **مصباح العلوم فى معرفة الحى القيوم** " فيقول : ما يدل عى أن معرفة إمامة على ليست ضرورية ، فمن الأدلة التى ذكرها على إمامته رضى الله عنه؛ حديث غدير خم ، وقد اجتمع أصحابه : « ألست أولى بكم من أنفسكم » ؟!

قالوا : بلى يارسول الله .

قال : « فمن كنت مولاه فعلى مولاه » ؛ اللهم وآل من والاه وعاد من عاداه ، وانصر من نصره ، وأخذل من خذله[٢] .

ووجه الاستدلال بهذا الخبر على إمامته ؛ عليه السلام ؛ أن النبى ﷺ ؛ جعله مولاً للكافة كنفسه ؛ والمولى هو المالك للتصرف ؛ كما يقال : هذا مولى الدار ، ويراد به الذى يملك التصرف فيها[٣] فإذا ثبت أن علياً ، عليه السلام ؛ مالك للتصرف على الأمة كان إماماً ؛ لأن الإمام هو من يملك التصرف على الناس بأمر الله ، تعالى ؛ فثبت بذلك إمامة على ؛ عليه السلام ؛ وأنه أحق بالأمر ممن تقدم عليه من الصحابة[٤] .

---

(١) يحيى بن حمزة : الرائق فى تنزيه الخالق ؛ ٤٦ ، وذكره السيوطى فى اللآلىء المصنوعة ، وقال عنه أنه موضوع ١/٣٥٨ .

(٢) رواه أحمد فى مسنده ١/٨٤ ، ١١٨ ، ١١٩ وفى مواضع أخرى ، وذكر العجلونى فى كشف الخفاء ، ٢/٣٧٩

(٣) انظر الرصاصى : مصباح العلوم ، بتحقيقنا ؛ ١٠٤ و وقارن بما ذكره ابن المطهر الحلى : منهاج الكرامة ؛ ص ١٤٧ وما بعدها .

(٤) الرصاص : مصباح العلوم ؛ ١٠٤ ط .

ويذكر يحيى رغم أن النبى ﷺ لم ينص لعلى بنص صريح جلى ، كما قالت الإمامية ، إلا أنه كان من جهته نصوص دالة على إمامة أمير المؤمنين فاكتفى بها عن الوصية [١] ودلَّ فيها دلالة ظاهرة لمن نظر فيها على إمامته ؛ وليس نصاً قاطعاً يعلم بالضرورة من دينه قصده ؛ وإنما هى نصوص يعلم قصده بنوع من النظر والاستدلال .

ولهذا خفى وجه المراد على فرق كثيرة ؛ فانكروها ، وانكروا دلالتها على إمامته [٢] وقد ذكرت من قبل نقد المعتزلة للزيدية فى القول بالنص الخفى [٣] .

وإذا لقد صرف الزيدية ما جاء فى مناقب الإمام على وفضائله فى الاسلام ؛ إلى القول بإمامته والاستدلال بها على ذلك ؛ دون سائر الصحابة .فهل ظهر من الإمام على نفسه ما يدل على أنه الإمام دون غيره من الصحابة ؟

يذكر يحيى أن ذلك حدث منه ، واحتج بإظهار فضائله فى غير مقام ، وخصوصاً فى تعريف نفسه للخوارج وشيعته ، وكذلك فى رسائله لمعاوية ؛ فاعلم الصحابة وغيرهم بما كان من جهة رسول الله ﷺ فى حقه ، وبما خصه دونهم من الفضائل ؛ مما يكون دليلاً وهو عن طريق النظر والاستدلال – على إمامته ، وهو طريق ظنى الدلالة [٥]

هل وقع إجماع من جهة الصحابة على أحدهم ؟

ويقصد الزيدية والشيعة من هذا التساؤل إنكار وقوع الإجماع على أبى بكر الصديق ، رضى الله عنه ، واعتلوا بذلك ؛ لأن إمامة أمير المؤمنين حاصلة بالنصوص، وهم لم يعلموها ، وطالما أنهم لم يعلموها ، فهم لم يخالفوها ؛ والسبب فى ذلك أن فى الدين عصمة لهم من ارتكاب محرمٍ [٦] .

ولكن يحيى يذكر أن الإجماع ذكره كثيرون ، ولكنه لم يثبت أنه قد حدث من

---

(١) يحيى بن حمزة : الرائق فى تنزيه الخالق ؛ ٤٦ و

(٢) المصدر السابق ؛ نفسه

(٣) القاضى عبد الجبار : تثبيت دلائل النبوة ١/٤٩٤ .

(٤) يحيى : الرائق فى تنزيه الخالق ؛ ٤٦ و

(٥) يحيى : المصدر السابق ؛ ٤٦ و

(٦) انظر مقالة أهل السنة فى الباقلانى : التمهيد ؛ ١٨٧ – ١٩٠ والقاضى عبد الجبار : المغنى ؛ ٢٠ ق ١/٢٧٩-٢٨٤

على أى اعتراض على إمامة أبى بكر فى وقته ، بأى شكل من الأشكال ، غير أنه تأخر عن مبايعته لانشاغله بتغسيل النبى ﷺ وتكفينه ولم يبد منه خلاف ، فى خلافة أبى بكر (١) .

زعم الشيعة اعتراض على على خلافة الثلاثة أبى بكر وعمر وعثمان ، وأنه كان يضرب الكف بالكف ويحوقل .

أما يحيى فيقرر أنه ثبت مسالمته وترك المنازعة والإعانة لهم على ما هم عليه من أمر الدين ، واتفاق كلمة المسلمين ؛ فقد كان منه ذلك لا محالة .

وأما ضرب الكف بالكف فهو مما غاب عن يحيى وهو دليل على ادعاء الروافض لها .

* * *

(١) انظر يحيى : الرائق ؛ ٤٦ و

obeikandl.com